

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

كِتَابُ الْحَيْضِ

الدرس السابع والعشرون: من كتاب الحيض من صحيح الإمام مسلم

15 - بَابُ وَجُوبِ قَضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَائِضِ دُونَ الصَّلَاةِ

67 - (335) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مِعَاذَةَ ج، وَحَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، عَنْ مِعَاذَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: أَنْتَقِضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ أَيَّامَ مَحِيضِهِنَّ؟ فَقَالَتْ: عَائِشَةُ: أَرُورِيهِنَّ أَنْتِ؟ قَدْ « كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقَضَائِهِ »

68 - (335) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَيْثِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدٍ،
قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاذَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: عَائِشَةُ
أَحْرُورِيَةٌ أَنْتِ؟ «قَدْ كُنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِضْنَ أَفَاهِرَهُنَّ أَنْ
يَجْزِينَ؟» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: «تَعْنِي يَقْضِينَ»

69 - (335) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مَعَاذَةَ،
قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصُّورَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ. فَقَالَتْ:
أَحْرُورِيَةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يَصِيبُنَا ذَلِكَ، فَتُؤَهَّرُ
بِقِضَاءِ الصُّورِ، وَلَا تُؤَهَّرُ بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ»

سجل هذا الدرس في مسجد السنة

بقرية العهود _ الجوبة _

من بلاد مراد بهارب حفظها الله

ليلة الخميس 17 رجب 1441 هجرية